

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابنُ الأعرابيِّ : الرَّبْعُ بِالْفَتْحِ : الرَّيُّ .
وقال ابنُ دُرَيْدٍ : الرَّبْعُ : التُّرَابُ الْمُدَقَّقُ مِنْهُ الرَّفْعُ سَوَاءٌ .
وقال ابنُ عَبَّادٍ : الرَّبْعُ بِالتَّحْرِيكِ : سَعَةٌ الْعَيْشِ .
قالَ والرَّبْعُ : كَكَتَفٍ : المَاجِنُ الفَاجِرُ وقد رُبِعَ كَفَرَحَ .
والأَرَبْعُ : الكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ والاسمُ الرَّبَاعَةُ كَسَحَابَةٍ قالَهُ ابنُ دُرَيْدٍ وَفِعْلُهُ رَبْعٌ كَكَرُمَ .
واليرْبَعُ كاليرْمَعِ : ع م معرُوفٌ عن ابنِ دُرَيْدٍ وَأَنْشَدَ لِرُؤُوبَةَ : .
" فاعْصِفْ بِنَاجٍ كَالرَّبَاعِي الْمُشْتَعِي .
" بصلِّبِ رَهْبِي أَوْ جِمَادِ الْيَرْبَعِ قالَ الصَّاعِقَانِيُّ : هُوَ بَيْتٌ عُمَانٍ وَالْبَحْرَيْنِ .
ويُقَالُ : أَخَذَهُ رَبْرَبْعَهُ مُحَرَّرَكَةً أَي : بِحِدْثَانِهِ وَرُبَّانِهِ قِيلَ أَنْ يَفُوتَ كَذَا فِي الْمُحِيطِ وَفِي اللَّسَانِ : وَقِيلَ : بِأَصْلِهِ .
وَأَرَبْعَ إِبْلَاهُ : تَرَكَهَا تَرَدُّ الْمَاءِ كَيْفَ شَاءَتْ بَلَا تَوْقِيَتْ هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَالصَّحِيحُ بِالْعَيْنِ الْمُهِمْلَةِ وَقَدْ تَقَدَّسَ يَقَالُ : تُرِكَتْ إِبْلَاهُ هَمَلًا مُرْبَعًا كَذَا نَصَ التَّهْذِيبِ وَفِي الْمُحْكَمِ : مُرْبَعَةٌ .
ومِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : أَرَبْعَ الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِهِ وَعَشَّشَ أَي : أَقَامَ عَلَى فَسَادٍ اتَّسَعَ لَهُ الْمَقَامُ مَعَهُ قالَهُ أَبُو سَعِيدٍ .
وَنَاقَةٌ مُرْبَعَةٌ كَمُحْسِنَةٍ : سَمِينَةٌ مُخْصِيَةٌ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ B : هَلْ لَكَ فِي نَاقَتَيْنِ مُرْبَعَتَيْنِ ؟ وَرَبَعَتِ الْإِبِلُ رَبْعًا : وَرَدَّتِ الْمَاءَ مَتَى شَاءَتْ .
وَأَرَبْعُ كَأَحْمَدُ : مَوْضِعٌ عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ : وَأَهْمَلَهُ يَقُوتُ .
وَأَرَبَاغٌ : مَوْضِعٌ آخَرُ قالَ الشَّيْخُ فَرَى : .
وَأُصْبِحُ بِالْعَصْدَاءِ أَبْغِي سَرَاتَهُمْ ... وَأُسْلِكُ خِلَاءَ بَيْنِ أَرَبَاغٍ وَالسَّرْدِ وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : الْفُسَاءُ خَيْرٌ مِنَ الرَّبْعِ وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي فَسَاءِ رِثْغِ .
الرَّبْثُ مُحَرَّرَكَةً أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ لُغَةٌ فِي اللَّثْغِ بِاللَّامِ كَمَا سَيَأْتِي هَكَذَا هُوَ فِي اللَّسَانِ وَالْعُبَابِ وَالتَّكْمِلَةِ .

ردغ .

الرَّدْغَةُ مُحَرَّرٌ كَتَّةٌ وَتُسَكَّنُ : الماءُ والطَّيْنُ والوَحْلُ الكَثِيرُ
الشَّدِيدُ قَالَ أَبُو زَيْدٍ : هِيَ الرَّدْغَةُ أَيُ : بالتَّحْرِيكِ وقد جاءَ رَدْغَةُ
أَيُ : بالتَّحْرِيكِ وقد جاءَ رَدْغَةُ وفي مَثَلٍ منَ الْمُعَايَاةِ : قالُوا : ضَأْنُ
بذي ثُنَاتِضَةٍ تَقْطَعُ رَدْغَةَ الماءِ بَعْدَ بَعْدٍ وإِرْخَاءٍ يُسَكَّنُونَ دالَ
الرَّدْغَةِ في هذه وَحَدَّهَا ولا يُسَكَّنُونَهَا في غَيْرِهَا وقد ذُكِرَ في نَتِصِ
فِرَاجِعِهِ .

ج : رَدْغٌ وَرَدْغٌ وَرَدَاغٌ كَصَحْبٍ وَخَدَمٍ وَجِبَالٍ ومنه حديثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ
ذِي مَوَيِّ فِي بَنَاتِطَخٍ : رَأَى حَدِيثَ فِي رَعْمَةِ الْجَعْرِ عَنْ دَاغٍ الرَّحْمَةِ لَانْدَعَنَمَ : Bo
رَدْغٍ .

وَمَكَانٌ رَدْغٌ كَكَتِفٍ : كَثِيرُهُ وفي اللَّسَانِ : أَيُ : وَحْلٌ وفي التَّكْمِلَةِ
: ذُو رَدْغٍ .

وَرَدْغَةُ الْخَبَالِ بِالْفَتْحِ وَيُحَرَّرُ كُ : عُمَارَةُ أَهْلِ النَّارِ هَكَذَا فُسِّرَ بِهِ
حَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ : مَنْ قَفَا مُسْلِمًا بِمَا لَيْسَ فِيهِ وَقَفَّهَ □ فِي
رَدْغَةِ الْخَبَالِ حَتَّى يَجِيءَ بِالْمَخْرَجِ مِنْهُ وفي رِوَايَةٍ أُخْرَى : مَنْ قَالَ فِي
مَوْءٍ مَا لَيْسَ فِيهِ حَبَسَهُ □ فِي رَدْغَةِ الْخَبَالِ وفي حديثٍ آخَرَ : مَنْ شَرِبَ
الْخَمْرَ سَقَاهُ □ من رَدْغَةِ الْخَبَالِ .

وَالرَّدْغُ : كَأَمِيرٍ : الصَّرِيحُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَالْعَيْنُ لُغَةٌ فِيهِ كَمَا
تَقْدَسَمَ وَقَدْ رُدْغَ بِهِ أَيُ : صُرِعَ .

وَالرَّدْغُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَقْرَأْنِيهِ الْإِيَادِيُّ عَنْ شَمْرِ وَأَمَّا
الْمُنْذَرِيُّ فَإِنَّهُ أَقْرَأَنِي لِأَبِي عُبَيْدٍ فِيمَا قَرَأَ عَلَى أَبِي الْهَيْثَمِ بِالْعَيْنِ
الْمُهْمَلَةِ قَالَ : وَكَلَاهُمَا عِنْدِي مِنْ نَعْتِ الْأَحْمَقِ وَزَادَ غَيْرُهُ : الضَّعِيفُ